

7514 - حكم الكبيرة في السن ولا تستطيع الوضوء وتصلي

بدون وضوء - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في هذه الرسالة جدته كبيرة في السن لا تستطيع الوضوء ولا تقدر عليه بسبب عجزها وهي ملازمة للفراش وتصلي بدون وضوء الى الان. فهل صلاتها صحيحة وقد كانت في السابق ملبسها احيانا تكون نجسة - [00:00:00](#)

اه بسبب اه ما يخرج من بدننا فهل صلاتها صحيحة وهل يؤثر ما خرج من بدننا في السابق على صلاتها؟ وهل يلزمها ان تتوضأ او تتيمم؟ وما كيفية تيممها اذا كانت عاجزة - [00:00:21](#)

الله جل وعلا اذا امر بامر من من الامور اوجبه على عباده فهو انما يوجبه على قدر طاقتهم واستطاعتهم فالوضوء واجب على من يستطيع ومن عجز عنه انتقل الى التيمم - [00:00:40](#)

والتيمم ان يضرب المرء بيديه التراب ثم يمسح وجهه وظهر كفيه وبذلك يكون قد حصل على الطهارة البديلة عن الوضوء وهذه المرأة المسئول عنها في حال عجزها عن الوضوء عليها ان تتيمم - [00:01:02](#)

واذا كانت عاجزة عن كل شيء حتى عن حركة يديها ولا تستطيع ان تذهب على ذلك بنفسها ولا ان يفعل بها ولكنها تعقل تصلي بما تستطيع من ايماء ولو لم تتيمم ولم تتوضأ - [00:01:27](#)

فان النبي عليه الصلاة والسلام يقول اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم والله جل وعلا بين انه لا يكلف نفسا الا وسعها وهذه النجاسات التي تخرج اذا لم تستطع - [00:01:47](#)

تري فيها ولم تقدر على التحكم بها ولم يتيسر إزالة الملابس عند تنجسها فإن الصلاة ايضا صحيحة فان هذه الامور انما يطالب المرء بان يعمل ما يستطيعه ولا يؤاخذ بما لا يقدر عليه ولا يستطيعه. نسأل الله ان يشمل عباده بالعمو والعافية - [00:02:03](#)